

صحيح مسلم

31 - (312) حدثنا داود بن رشيد حدثنا صالح بن عمر حدثنا أبو مالك الأشجعي عن أنس بن مالك قال سألت امرأة رسول الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل في منامه ؟ فقال

. فلتغتسل الرجل من يكون ما منها كان إذا ي

[ش (إذا كان منها ما يكون من الرجل) معناه إذا خرج منها المني فلتغتسل]